

مجلس الأمن



القرار 2543 (2020)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 8759 المعقودة في 15 أيلول/سبتمبر 2020

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره 2489 (2019) القاضي بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى 17 أيلول/سبتمبر 2020،

وإنه يؤكد أهمية الدور الذي ستظل الأمم المتحدة تؤديه في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، مع تصديها أيضاً للتحديات التي تواجه البلد وشعبه، ولا سيما آثار جائحة كوفيد-19، وإن يقر بأن آخر هذه الجائحة يطرح تحدياً جسرياً أمام النظام الصحي والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية في أفغانستان، ويزيد من تفاقم أزمة الغذاء، وإن يسلم بمبشرة الأمم المتحدة تنفيذ الخطة الإنسانية العالمية لمواجهة كوفيد-19 التي تتضمن التدابير التصدي، وإن يعرف بالجهود والتدابير التي اتخذتها حكومة أفغانستان لمواجهة كوفيد-19،

وإنه يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلمتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وكذلك دعمه المستمر لحكومة أفغانستان وشعبها،

وإنه يقر بأنه لا يمكن تحقيق سلام مستدام إلا من خلال عملية سياسية شاملة وجماعية يقودها ويملك زمامها الأفغان بهدف التوصل إلى وقف دائم وشامل لإطلاق النار وإلى تسوية سياسية شاملة ل إنهاء النزاع في أفغانستان، وإن يؤكد من جديد أهمية الأمم المتحدة في هذا الصدد، وإن يرجو بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء الإقليميين والدوليين لأفغانستان، وإن يسلم بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان وجميع الجهات الأفغانية الفاعلة الأخرى في تيسير المفاوضات بين الأطراف الأفغانية،

وإنه يدعوه إلى عملية سلام شاملة ومجدية بمشاركة النساء والشباب والأقليات الإثنية والدينية وغيرها من الأقليات، وإن يشدد على ضرورة حماية المكافئات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإنسانية التي تحققت في السنوات الـ 19 الماضية، وكذلك احترام حقوق الإنسان، ولا سيما للنساء والأطفال والأقليات، والبناء عليها،



وأنه يشير إلى رغبة أفغانستان، حكومة وشعبا، في تعزيز مكانة البلد باعتباره أرضا للتعاون الدولي، وأنه يربّب في هذا الصدد بالجهود التي تبذلها الجهات الشريكة والمنظمات الإقليمية والدولية في سبيل النهوض بالتنمية المستدامة والربط الإقليمي والتعمير، وهو أمر حيوى لضمان الاستقرار والازدهار الاقتصادي في أفغانستان،

وأنه يربّب بدعم المجتمع الدولي المتواصل للسلام والأمن والاستقرار والرخاء في أفغانستان، وأنه يتوقع تجديد توافق الآراء والالتزام الاستراتيجيين بين المجتمع الدولي وحكومة أفغانستان في مؤتمر المانحين المقبل بشأن أفغانستان في جنيف،

وأنه يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار ارتفاع مستوى العنف والحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما عدد الإصابات بين المدنيين، وأنه يشدد على أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من العنف،

وأنه يعرب كذلك عن قلقه العميق إزاء التهديد الذي يشكله الإرهاب على أفغانستان والمنطقة، وأنه يعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار وجود تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغيرهما من المنظمات الإرهابية الدولية والجماعات المرتبطة بها في أفغانستان، وأنه يدين بأشد العبارات جميع الأنشطة الإرهابية وجميع الهجمات الإرهابية، وأنه يؤكد من جديد أهمية ضمان عدم استخدام تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أو غيرها من الجماعات الإرهابية الدولية أراضي أفغانستان لتهديد أي بلد آخر أو الهجوم عليه، وأنه ينبغي لا تدعم حركة طالبان أو أي جماعة أفغانية أخرى أو فرد أفغاني الإرهابيين الناشطين في أراضي أي بلد آخر،

وأنه يشدد على أهمية دعم حكومة أفغانستان في مجال بناء القدرات، ولا سيما قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة الوطنية الأفغانية، في تأمين بلادها وفي مكافحتها للإرهاب،

وأنه يعرب عن بالغ القلق إزاء زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها وتهريبها في أفغانستان، الأمر الذي ما زال يشكل تهديدا للسلام والاستقرار في المنطقة وخارجها، وأنه يهيب بالدول أن تعزز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة هذا التهديد، وأنه يقر بالدور الهام الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في هذا السياق،

وأنه يلاحظ العمل المستمر الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن 1988 (2011) واستمرار الحكومة الأفغانية والبعثة في تعاونهما مع اللجنة، بما يشمل فريقها للدعم التحليلي ورصد الجرائم،

- 1 - يربّب بتقرير الأمين العام المؤرخ 18 آب/أغسطس 2020 (S/2020/809)؛

- 2 - يعرب عن تقديره لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل بدعم حكومة أفغانستان وشعبها، ويكرر تأكيد دعمه الكامل لعمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والممثل الخاص للأمين العام، ويشدد على ضرورة كفالة الاستمرار في تزويد البعثة بالموارد الكافية للوفاء بولايتها؛

- 3 - يربّب بالجهود الجارية التي تبذلها البعثة في تنفيذ المهام والأولويات والموارد ذات الصلة التي صدر بها تكليف للبعثة، ولا سيما أثناءجائحة كوفيد-19، ويدعو إلى تنفيذ التوصيات الواردة في نداء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي على نحو ما أيده القرار 2532 (2020)؛

- 4 - يربّب بهذه المفاوضات بين الأطراف الأفغانية في الدوحة، قطر، في 12 أيلول/سبتمبر 2020، ويشجع بشدة الأطراف المتفاوضة على مواصلة السعي إلى اتخاذ تدابير لبناء الثقة، بما يشمل

زيادة الحد من أعمال العنف، ويشجع كذلك الأطراف المتقاوضة على العمل بحسن نية بهدف التوصل إلى وقف دائم وشامل لإطلاق النار وتسوية سياسية شاملة ل إنهاء النزاع في أفغانستان، ويشدد على أهمية تفيد القرار 2513 (2020)؛

5 - يقرر أن يمدد حتى 17 أيلول/سبتمبر 2021 ولايةبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، على النحو المحدد في قراراته 1662 (2006) و 1746 (2007) و 1806 (2008) و 1868 (2009) و 1917 (2010) و 1974 (2011) و 2041 (2012) و 2096 (2013) و 2145 (2014) و 2210 (2015) و 2274 (2016) و 2344 (2017) و 2405 (2018) و 2460 (2019) و 2489 (2019)؛

6 - يقرر كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وإمساكها بزمام الأمور وممارستها لسيادتها، الإشراف على الجهود المدنية الدولية وتنسيقها، بالتعاون التام مع حكومة أفغانستان ووفقا لما ورد في الإعلانات الدولية ذات الصلة، مع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) القيام بالتوعية وبذل المساعي الحميدة لمذكورة عملية السلام التي يقودها ويمثل زمامها الأفغان أنفسهم بالدعم، إن طلبت حكومة أفغانستان ذلك وبالتشاور الوثيق معها، لا سيما بالنظر إلى المفاوضات بين الأطراف الأفغانية التي بدأت في الدوحة في 12 أيلول/سبتمبر 2020، واقتراح تدابير لبناء الثقة ودعمها في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي أرساها مجلس الأمن في القرارين 1267 (1999) و 1988 (2011) و قراراته الأخرى ذات الصلة؛

(ب) تقديم الدعم، بالتشاور والتسيق الوثيقين مع حكومة أفغانستان، لتنظيم انتخابات أفغانية مقبلة في الوقت المناسب تتسم بالمصداقية والشفافية وشمول الجميع، والعمل عن كثب مع هيئات إدارة الانتخابات، ودعمها في تنفيذ عملية محكمة وشفافة لإدارة النتائج، وتسيق جهود المجتمع الدولي، والقيام، دعماً لجهود إصلاح الانتخابات التي تبذلها حكومة أفغانستان، بتعزيز استدامة العملية الانتخابية ونزاهتها وشموليتها، فضلاً عن زيادة جهود تقييم المساعدة في بناء القدرات والمساعدة التقنية لهيئات إدارة الانتخابات وغيرها من المؤسسات الأفغانية المعنية المشاركة في هذه العملية؛

(ج) قيام البعثة، بوصفها رئيساً مشاركاً للمجلس المشترك للتسيق والرصد، بتعزيز الدعم المتسبق من جانب المجتمع الدولي لأولويات حكومة أفغانستان في مجال التنمية والحرمة، بوسائل من بينها دعم ما يجري حالياً من إعداد خطة الإصلاح الحكومية وتحديد تسلسل مراحلها، وتبنته الموارد، وتسيق شؤون الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوصفها ميسرة ومشتركة في الدعوة إلى عقد منتديات السياسات الإنمائية، والقيام في الوقت ذاته بتسيق شؤون الشركاء الدوليين لأغراض المتابعة، لا سيما من خلال تبادل المعلومات، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة المساعدة والشفافية، وفعالية استخدام المعونة، بما في ذلك الفعالية من حيث التكلفة، تماشياً مع الالتزامات المتعهد بها في مؤتمر جنيف في عام 2018، والمقرر استعراضها في مؤتمر المانحين المقرر بشأن أفغانستان في جنيف؛

(د) دعم التعاون الإقليمي بهدف تعزيز الاستقرار والسلام ومساعدة أفغانستان على استغلال دورها في قلب آسيا لتشجيع التعاون والربط على الصعيد الإقليمي، والعمل من أجل ازدهار أفغانستان، بالاعتماد على الإنجازات التي تحقق، وتشجيع الشراكة في مجال الربط، على أساس من الشفافية والافتتاح

والشمول، والترحيب بالجهود المشتركة الهدافـة إلى تعزيز الحوار والتعاون، والنهوض بالأهداف المشتركة الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية عبر المنطقة؛

(هـ) الاستمرار، اعتماداً على الدعم المقدم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع حكومة أفغانستان واللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والمجتمع المدني وفي تعزيز قدرات كل منها، في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، والتعاون أيضاً مع حكومة أفغانستان والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية المعنية لرصد حالة المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى ضمان حمايتهم، ورصد أماكن الاحتجاز، ومعاملة المحرومين من حريةـهم، وتعزيز المساعدة، وإـسداء المشورة، بالتشاور الوثيق مع حكومة أفغانستان، إلى أصحاب المصلحة بشأن إنشاء وتنفيذ إجراءات قضائية وغير قضائية لمعالجة سجل الانتهاكات والتجاوزات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، فضلاً عن الجرائم الدولية ومنع تكرارها، والمساعدة في التنفيذ الكامل للأحكام المتعلقة بالحربيـات الأساسية وحقوق الإنسان في دستور أفغانستان والمعاهدات الدوليـة التي دخلت أفغانستان دولة طرفاً فيها، ولا سيما المعاهدات المتعلقة بتمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان الخاصة بها، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(وـ) القيام في هذا الصدد بدعم أهمية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة، وأهمية تعليمهما وحقوق الإنسان الواجبة لهما والمشاركة الكاملة والأمنـة والمساوية والفعالة والهادفة للمرأة في جميع مستويـات صنع القرار وتوليـها دوراً قياديـاً فيها، بما يـشمل مـحادثـات السلام والاستراتـيجـيات الشاملـة لـبناء السلام على الصعيـدين الوطنـي ودون الوطنـي، ودعـوة حـكومـة أفـغانـسـ坦 وـالمـجـتمـعـ الدولـي إـلـى التـنـفيـذـ الكاملـ لـخـطـةـ العملـ الوطنـيـ 1325ـ وـتـموـيلـهاـ وـكـفـالـةـ حـمـاـيـةـ المـدـنـيـنـ،ـ وـلاـ سـيـماـ النـسـاءـ وـالأـطـفـالـ وـالأـشـخـاصـ المـشـرـدـونـ وـالأـقـلـيـاتـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ منـ العنـفـ الجنـسـيـ وـالـجـنـسـانـيـ،ـ وـمـسـاعـلـةـ مـرـتكـبـيـ هـذـاـ العنـفـ وـالـاعـتـدـاءـ؛ـ

(زـ) تعـزيـزـ الـقـدرـةـ عـلـىـ الإـبـلـاغـ عـنـ الـانـتـهـاكـاتـ وـالـاعـتـدـاءـاتـ الـمـرـتكـبـةـ ضـدـ الـأـطـفـالـ،ـ وـعـلـىـ دـعـمـ الـجـهـودـ الـمـبـذـلـةـ لـتـعـزيـزـ حـمـاـيـةـ الـأـطـفـالـ الـمـتـضـرـرـينـ مـنـ النـزـاعـ الـمـسـلـحـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ العـمـلـ مـعـ جـمـيعـ أـطـرـافـ النـزـاعـ لـتـأـخـذـ عـلـىـ عـانـقـهاـ تـنـفـيـذـ التـزـامـاتـ وـتـدـابـيرـ مـحدـدةـ لـإـنـهـاءـ وـمـنـعـ الـانـتـهـاكـاتـ وـالـاعـتـدـاءـاتـ الـمـرـتكـبـةـ ضـدـ الـأـطـفـالـ،ـ وـمـوـاـصـلـةـ الـحـوـارـ مـعـ حـكـومـةـ أفـغانـسـ坦ـ بـشـأنـ التـنـفيـذـ السـرـيعـ وـالـكـامـلـ لـخـطـةـ الـعـلـمـ وـخـرـيـطـةـ الـطـرـيقـ لـإـنـهـاءـ وـمـنـعـ تـجـنـيدـ الـأـطـفـالـ؛ـ

(حـ) دـعـمـ الـجـهـودـ الـتـيـ تـبـذـلـهاـ حـكـومـةـ أفـغانـسـtanـ فـيـ الـوـفـاءـ بـالـتـزـامـاتـهاـ بـتـحـسـينـ الـحـوكـمـ وـسـيـادـةـ الـقـانـونـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ الـعـدـالـةـ الـاـنـتـقـالـيـةـ باـعـتـبارـهاـ عـنـصـرـاـ أـسـاسـيـاـ فـيـ عـمـلـيـةـ السـلامـ الـجـارـيـةـ،ـ وـتـنـفـيـذـ الـمـيـزـانـيـةـ وـمـكـافـحةـ الـفـسـادـ فـيـ جـمـيعـ أـنـحـاءـ الـبـلـدـ؛ـ

(طـ) تـسـيـقـ وـتـيسـيرـ جـهـودـ إـيـصالـ الـمـسـاعـدـاتـ الـإـنـسـانـيـةـ وـالـعـمـلـ مـنـ أـجـلـ تـحـسـينـ إـمـكـانـيـةـ إـيـصالـ الـمـسـاعـدـاتـ الـإـنـسـانـيـةـ،ـ دـعـماـ لـلـمـحـاجـبـينـ مـنـ الـأـفـغـانـ وـبـمـاـ يـتـسـقـ مـعـ الـمـبـادـىـ الـإـنـسـانـيـةـ،ـ بـوـسـائـلـ مـنـهـاـ تـقـدـيمـ الـدـعـمـ الـفـعـالـ حـسـبـ الـاقـضـاءـ إـلـىـ السـلـطـاتـ الـوـطـنـيـةـ وـالـمـلـحـلـيـةـ فـيـ مـسـاعـدـةـ وـحـمـاـيـةـ الـمـشـرـدـينـ دـاخـلـيـاـ،ـ وـتـهـبـيـةـ الـظـرـوفـ الـمـوـاتـيـةـ لـعـوـدـةـ الـمـشـرـدـينـ دـاخـلـيـاـ وـالـلـاجـئـينـ إـلـىـ دـيـارـهـمـ عـوـدـةـ طـوـعـةـ وـآـمـنـةـ وـكـرـيمـةـ وـمـسـتـدـامـةـ أوـ إـدـمـاجـهـمـ مـحـليـاـ أوـ إـعـادـةـ تـوـطـينـهـمـ،ـ معـ التـرـكـيزـ بـوـجـهـ خـاصـ علىـ إـيـجادـ حلـولـ إـنـمـائـيـةـ دـائـمـةـ لـهـذـهـ الـمـسـائلـ؛ـ

(يـ) التـشـجـيعـ،ـ مـنـ خـلـالـ وـجـودـ مـنـاسـبـ لـبـعـثـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـتـدـعـيـمـاـ لـلـجـهـودـ الـتـيـ تـبـذـلـهاـ حـكـومـةـ أفـغانـsـtanـ،ـ عـلـىـ تـعـزيـزـ الـتـعـاوـنـ مـعـ مـكـتبـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـمـعـنـيـ بـالـمـخـدـراتـ وـالـجـرـيـمةـ؛ـ

- (ك) التنسيق والتعاون الوثيقان، حسب الاقتضاء، مع بعثة الدعم الوطيد غير القتالية المتفق عليها بين منظمة حلف شمال الأطلسي وحكومة أفغانستان، وكذلك مع كبير الممثلين المدنيين لتلك المنظمة؛
- 7 - يشدد على الأهمية الحاسمة لوجود بعثة تقديم المساعدة إلى أفغانستان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بشكل مستمر وعلى النحو المناسب في الولايات الأفغانية، استناداً إلى نهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" ويشاور وتنسق وثيقين مع حكومة أفغانستان ودعاً لأولوياتها؛
- 8 - يدعو البعثة والممثل الخاص إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق قدر أكبر من الاتساق والتنسيق والكفاءة فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية في أفغانستان بغية تعظيم فعاليتها الجماعية بما يتماشى تماماً مع خطة حكومة أفغانستان للإصلاح، ومواصلة قيادة الجهود المدنية الدولية بالتعاون التام مع حكومة أفغانستان بهدف تعزيز دور المؤسسات الأفغانية في أداء مسؤولياتها؛
- 9 - يهيب بجميع الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع بعثة الأمم المتحدة في تنفيذ ولايتها في الاضطلاع بالجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد، ويلاحظ أن موظفي البعثة منشرون في بيوتات أمينة وصحية متدهورة ومعقدة، ويشدد على أهمية التدابير الرامية إلى كفالة سلامة موظفي البعثة وأمنهم ودعمهم الصحي؛
- 10 - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريراً عن التطورات في أفغانستان، بما في ذلك الحالة الأمنية، وأن يدرج في تقاريره تقييماً لما تحقق من تقدم، استناداً إلى النقط المرجعية لقياس وتتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية بعثة تقديم المساعدة إلى أفغانستان، بما في ذلك على الصعيد دون الوطني، وتنفيذ أولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار؛
- 11 - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.